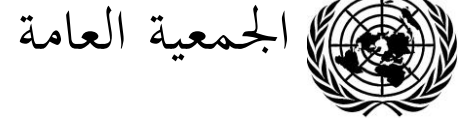


Distr.: General
6 October 2015
Arabic
Original: English



الدورة السبعون

البند ٧٢ (ج) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان
والتقارير المقدمة من المقرر والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في ميانمار

مذكرة من الأمين العام*

موجز

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة التقرير عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار المقدم من المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، يانغي لي، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٩/٢٤٨. ويقدم هذا التقرير لمحة عامة عن أهم التطورات في مجال حقوق الإنسان في ميانمار منذ تقرير المقرر الخاص إلى مجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٥. ويحدد التقرير المسائل والأولويات الرئيسية التي تلزم معالجتها من أجل مواصلة الإصلاحات في مجال حقوق الإنسان إبان الانتخابات التي ستجرى في تشرين الثاني/نوفمبر وفيما بعدها.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة بسبب إيفاد بعثة قطرية إلى ميانمار في الفترة من ٢ إلى ٧ آب/أغسطس ٢٠١٥.



الرجاء إعادة استعمال الورق



تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار

أولا - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٨/٢٣ وقرار الجمعية العامة ٦٩/٢٤٨، وهو يغطي التطورات المستجدة في ميانمار منذ تقرير المقررة الخاصة إلى المجلس في شهر آذار/مارس ٢٠١٥ (انظر A/HRC/28/72).

٢ - وقامت المقررة الخاصة ببعثتها الثالثة إلى ميانمار في الفترة من ٢ إلى ٧ آب/أغسطس ٢٠١٥. وكانت ميانمار تعالج الآثار المدمرة للفيضانات وما أعقبها من انهيارات أرضية، والتي أسفرت عن مقتل ما يزيد على ١١٠ أشخاص، وألحقت أضراراً شديدة بنحو ١,٦ مليون شخص، وشردت أكثر من ٣٨٠.٠٠٠ من الأسر المعيشية. وتعرب المقررة الخاصة مرة أخرى عن تعاطفها العميق مع جميع المتضررين. ولا تزال تشعر بالتأثر الشديد بما أبداه شعب ميانمار من تضامن وشجاعة، والجهود التي بذلها عامة الناس لحشد قواهم والتبرع وتقديم المساعدة. وتعلن عن ترحيبها بالطريقة التي تعاملت بها الحكومة مع هذه الأزمة، وتحدد دعوها إلى المجتمع الدولي لتقديم المساعدة إلى كل من يحتاجون إليها، خاصة في الوقت الذي تقوم فيه المجتمعات المحلية بإعادة بناء نفسها.

٣ - وتتوجه المقررة الخاصة بالشكر إلى الحكومة لدعوتها ومد يد التعاون مع ولايتها. وتأسف لأن الحكومة لم تمنح البعثة مدة ١٠ أيام كما حدث في مناسبات سابقة، ولأن بعض الاجتماعات والزيارات التي طلبتها البعثة لم يسمح بها، أو تم تغييرها أو إلغاؤها فجأة ودون إخطار سابق. ومع ذلك، فإنها لا تزال ملتزمة بالمشاركة البناءة والتعاون، وتتطلع إلى تجديد الحوار مع المحاورين الحكوميين في زيارات مقبلة^(١).

٤ - وتلقت المقررة الخاصة معلومات تفيد بأن بعض الأفراد الذين التقت بهم جرى تصويرهم فوتوغرافياً من قبل المسؤولين بالأمن وأن الأشخاص الذين أجرت معهم حوارات في زيارات سابقة خضعوا للرقابة والتصوير ثم الاستجواب على يد أفراد الأمن. وتذكر المقررة الخاصة الحكومة بالتزامها بضمان سلامة جميع المتعاملين مع ولايتها، بما يكفل عدم تعرضهم لأي شكل من أشكال الردود الانتقامية، بما في ذلك التهديدات، أو المضايقة، أو العقاب، أو الإجراءات القضائية كما هو مطلوب بموجب قرار المجلس ٢٤/٢٤ و ٢/١٢، وفي الاختصاصات المتعلقة بالزيارات القطرية التي تتم في إطار الإجراءات الخاصة للمجلس. وقد

(١) انظر "البيان الصادر في ختام البعثة"، والمرفق الذي يتضمن قائمة الاجتماعات على الموقع التالي:

<http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=16309&LangID=E>

طمأنها وزير الشؤون الداخلية بأنه لن تحدث أي ردود انتقامية فيما يتعلق بهذه الزيارة أو الزيارات المقبلة.

ثانيا - حالة حقوق الإنسان

ألف - الانتخابات

٥ - ستشكل الانتخابات المقبلة في ميانمار، المقرر إجراؤها في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، مرحلة هامة من مراحل الانتقال الديمقراطي في ميانمار وفرصة لتدعيم وتوطيد الإصلاحات. وترحب المقررة الخاصة بالتأكيدات المتكررة من جانب كل من الرئيس ثين سين، ورئيس لجنة انتخابات الاتحاد، وسواهما من المسؤولين بأن الانتخابات ستكون حرة ونزيهة وستجرى وفقا للمعايير الدولية. وتشير أيضا إلى البيانات التي أدلى بها القائد العام للقوات المسلحة بأن السلطة العسكرية ستقبل بنتائج الانتخابات إذا كانت حرة ونزيهة.

٦ - وتحظى البيئة التي ستجرى فيها الانتخابات والأعمال التحضيرية لها فضلا عن إجراءاتها الفعلي بنفس القدر من الأهمية لتقرير ما إذا كانت ستتمتع بالشفافية والشمول والمشاركة وال نزاهة. كما ستحظى بأهمية بالغة الفترة التي ستعقب الانتخابات، والتي ستسبق انتخاب الرئيس الجديد. وتشير المقررة الخاصة إلى أن لجنة انتخابات الاتحاد وجهت الدعوة إلى المنظمات الدولية والوطنية لمراقبة الانتخابات ومشاركة المجتمع المدني في هذه العملية. وهذه التدابير من شأنها أن تزيد الشفافية وتعزز بناء ثقة الجمهور في الانتخابات.

٧ - وترحب المقررة الخاصة بالتدابير المتخذة لمعالجة بعض أوجه القصور التي شابت انتخابات عام ٢٠١٠، بما في ذلك تخفيض رسوم تسجيل المرشحين، وإنشاء آليات لتسوية الشكاوى فيما بعد إجراء الانتخابات، وتخفيض رسوم تقديم الشكاوى. ومما سيكون له أهميته الحيوية أن تتوخى الآلية الجديدة لتسوية المنازعات الخاصة بالانتخابات الشفافية في عملها وأن يتم توضيح الإجراءات والأطر الزمنية المتعلقة باستعراض الشكاوى.

٨ - وتجدد الإشارة إلى التدابير المتعلقة بالتصويت المسبق (والتي كان هناك إقرار عام بأنها شكلت أحد مجالات المخالفات الرئيسية في انتخابات عام ٢٠١٠)، بما في ذلك اشتراط أن يتم تقديم الأصوات المسبقة إلى مراكز الاقتراع قبل الساعة ١٦:٠٠، وأن تخضع عملية حصر الأصوات لرصد المراقبين. وترحب المقررة الخاصة بما قدم من تأكيدات بأن المراقبين سيتمنحون فرص الوصول إلى مقصورات الاقتراع في المواقع العسكرية (رهناء بموافقة القيادات العسكرية المعنية). ووفقا لما ذكره رئيس لجنة انتخابات الاتحاد، فإنه في حالة عدم الموافقة على ذلك،

ستنقل مراكز الاقتراع إلى خارج المواقع العسكرية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي إتاحة الفرصة لمراقبة جميع جوانب التصويت المسبق، سواء داخل الدوائر الانتخابية أو خارجها^(٢).

٩ - وأبرز العديد من المحاورين انخفاض مستويات فهم العملية الانتخابية لدى الجمهور. وتشير المقررة الخاصة أيضا إلى قلة عدد النساء المرشحات من الأحزاب السياسية. وهذا أمر يبعث على القلق بالنظر إلى نقص التمثيل الحاد للمرأة في الحكومة والبرلمان الحالي (٦,٢) في المائة في مجلس النواب، و ١,٩ في مجلس الشيوخ^(٣). وبالإضافة إلى ذلك، فإن ٦ من أصل ١٤ من الهيئات التشريعية الحكومية والإقليمية لا تضم إنثا في عضويتها. ولذلك، ترحب المقررة الخاصة ببرامج تثقيف الناخبين التي ينظمها المجتمع المدني، بما في ذلك تلك الرامية إلى تعزيز المشاركة السياسية للمرأة. وينبغي توسيع نطاق هذه البرامج لتشمل جميع أرجاء ميانمار. وينبغي لميانمار أيضا، بوصفها طرفا في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، أن تفعل المزيد من أجل القضاء على التمييز والقوالب النمطية الجنسانية وتعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة (انظر A/69/398، الفقرة ١٦).

١٠ - ولكي تكون الانتخابات حقا حرة ونزيهة، لا بد لها أن تكون شاملة للجميع وأن تعكس إرادة الشعب. وفي هذا الصدد، تلاحظ المقررة الخاصة الجهود التي تبذلها لجنة انتخابات الاتحاد لتحديث قوائم الناخبين، بما في ذلك من خلال عرضها على الجمهور في مراحل مختلفة. ونظرا لظروف الفيضانات، فإن العرض النهائي لقوائم الناخبين تأجل موعده من ١٤ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر، مع تمديد الموعد النهائي في بعض المناطق المتأثرة بالفيضانات. كما أعلنت لجنة انتخابات الاتحاد أن الناخبين الذين فقدوا بطاقات هويتهم جراء الفيضانات سيكون بمقدورهم التصويت عن طريق إصدار بطاقات تسجيل جديدة لهم. وفي الوقت نفسه، أبلغ العديد من الجهات الفاعلة عن استمرار شواغلهم فيما يتعلق بوجود أخطاء في قوائم الناخبين. ويقع العبء في هذا الصدد علىفرادى الناخبين الذين يتعين عليهم استعراض القوائم وتقديم التصويبات، بما في ذلك الوثائق الداعمة. وترى المقررة الخاصة أن تلك العملية تشكل صعوبات بالنسبة إلى الناخبين، ولا سيما المتضررين منهم بالفيضانات. ومن ثم، ينبغي توخي تدابير أخرى لتصويب قوائم الناخبين وتحديثها.

(٢) مركز كارتر، "النتائج الأولية التي خلصت إليها بعثة الخبراء الموفدة إلى ميانمار: نيسان/أبريل - تموز/يوليه ٢٠١٥"، ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٥، متاح على الموقع التالي:

www.cartercenter.org/resources/pdfs/news/peace_publications/election_reports/myanmar-081915-en.pdf.

(٣) البيانات التي جمعها الاتحاد البرلماني الدولي حتى ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥.

١١ - وتضم قوائم المرشحين الأولية التي أعلنت في ٢٠ آب/أغسطس ١٨٩ ٦ مرشحا، من بينهم ٣٢٣ مرشحا مستقلا، يتنافسون على ١٧٢ ١ مقعدا في الهيئات التشريعية الوطنية والإقليمية/الهيئات التشريعية للولايات. ومن بين المرشحين الذين أعلن مؤخرا عن عدم أهليتهم للترشيح، وعددهم ١٢٤ مرشحا، هناك عدد من المرشحين الذين رفض ترشيحهم على أساس أن أحد الوالدين أو كليهما ليسا من المواطنين. ومن بين هؤلاء عضوا البرلمان وين مينت، وشوي مونغ (وهو مرشح مستقل عن طائفة الروهينغيا)، وأفادت التقارير بأن طعنهما قد رفضا. وكان أعلى عدد من المرشحين الذين رفضت أهليتهم للترشيح من ولاية راخين، ومن بينهم كثير من المرشحين المسلمين. وتتضمن معايير أهلية الترشح للانتخابات البرلمانية أن يكون المرشح من المواطنين بالمولد (انظر A/69/398، الفقرة ١٣)^(٤). بيد أنه بموجب المعايير الدولية، لا يجوز قصر الحق في الترشح للانتخاب إلا على أساس معايير موضوعية ومعقولة. ولا يجوز تقرير عدم الأهلية استناداً إلى شروط غير معقولة أو تمييزية مثل محل الإقامة أو الأصل. وفي حين ترحب المقررة الخاصة بقرار لجنة انتخابات الاتحاد بإعادة إقرار أهلية ١١ مرشحا، بمن فيهم ١٠ مرشحين سبق رفض أهليتهم على أساس الجنسية، فإنها لا تزال ترى أنه من الضروري إجراء استعراض إضافي وواف لجميع حالات الرفض.

١٢ - وتكرر تأكيد قلقها إزاء التعديلات التي أدخلت على قانون تسجيل الأحزاب السياسية، التي تنص على أن "المواطنين كاملي الأهلية" هم وحدهم الذين يسمح لهم بتشكيل أحزاب سياسية؛ وأن المواطنين "كاملي الأهلية" و "المواطنين المحسنين" هم الذين يسمح لهم بالعضوية. وكان قد سبق لقانون تسجيل الأحزاب السياسية لعام ٢٠١٠ أن سمح لحاملي بطاقات التسجيل المؤقتة بتشكيل أحزاب سياسية والاشتراك في عضويتها. ويشمل مصطلح "الجمعيات" الأحزاب السياسية. ويشكل الحق في تكوين الجمعيات والانضمام إليها جزءاً لا يتجزأ من الحق في حرية تكوين الجمعيات، وهو حق محول للجميع ممارسته. (انظر A/HRC/20/27، الفقرات ٥٢-٥٤)^(٥). ولذلك، تشير المقررة الخاصة إلى أن غير المواطنين يحق لهم، في إطار ممارستهم الحق في حرية تكوين الجمعيات، أن يصبحوا أعضاء في الأحزاب السياسية.

١٣ - ومما يبعث على بالغ القلق حرمان نحو ٧٦٠ ٠٠٠ شخص ممن كانوا يحملون في السابق بطاقات تسجيل مؤقتة من حقوقهم. ويشمل هذا العدد أفرادا من أصل صيني وهندي، لكنهم ينتمون أساسا إلى طائفة الروهينغيا في ولاية راخين، ممن كان لهم الحق في التصويت في

(٤) المادتان ١٢٠ و ١٢١ من الدستور، (٢٠٠٨).

(٥) المادة ٢٠ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

انتخابات عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٢. وفي ١١ شباط/فبراير ٢٠١٥، أصدر الرئيس ثين سين إخطارا أعلن فيه عن انتهاء صلاحية جميع بطاقات التسجيل المؤقتة في ٣١ آذار/مارس^(٦)، مع تسليم الوثائق المنتهية صلاحيتها قبل ٣١ أيار/مايو^(٧). وفي ١٧ شباط/فبراير، قضت المحكمة الدستورية بعدم دستورية موافقة البرلمان على مشروع استفتاء يسمح لجميع فئات المواطنين، بمن فيهم حاملو بطاقات التسجيل المؤقتة، بالتصويت في الاستفتاء المقبل. وفي ٢ حزيران/يونيه، أعلنت الحكومة أن الذين سلموا بطاقات تسجيلهم المؤقتة بحلول الموعد النهائي (نحو ٤٦٩ ٠٠٠) يحق لهم التقدم بطلبات للحصول على بطاقات هوية جديدة "بالنسبة للذين ستخضع جنسيتهم للتدقيق". وذكر رئيس لجنة انتخابات الاتحاد أن أصحاب هذه البطاقات لن يسمح لهم بالتصويت. وبالنظر إلى الأثر غير المتناسب لهذا القرار على طوائف الأقليات، وبخاصة طائفة الروهينغا، ترى المقررة الخاصة أن قرار حرمان حاملي بطاقات التسجيل المؤقتة من التصويت هو قرار تمييزي. ويساور المقررة الخاصة القلق أيضا إزاء الاستبعاد المحتمل لآلاف الأفراد الآخرين في مجتمع ميانمار، بمن فيهم العمال المهاجرون، وغيرهم من العاملين الذين يعيشون في الخارج والمشدون داخليا واللاجئون الذين يواجهون تحديات محددة في تسجيل أنفسهم للتصويت والوصول إلى مراكز الاقتراع. وقد عاجلت لجنة انتخابات الاتحاد بعض هذه الشواغل، بما في ذلك عن طريق تحديث قوائم الناخبين بحيث تشمل المهاجرين الداخليين أو من المشردين داخليا الذين يمكنهم إثبات إقامتهم المؤقتة في دوائر أو مناطق معينة لمدة ١٨٠ يوما على الأقل (وفقا لما ينص عليه قانون الانتخابات). غير أن هذه التدابير لن تغطي الذين لا يملكون الوثائق اللازمة أو الذين أصبحوا مشردين حديثا أو تكرر تعرضهم لذلك نتيجة للكوارث الطبيعية أو النزاعات. وينبغي اتخاذ تدابير استباقية بصورة أكبر في هذا الصدد بالتشاور مع المجتمعات المحلية المتضررة.

١٤ - وتشعر المقررة الخاصة بالقلق أيضا إزاء إمكانية تعرض الأشخاص الذين يعيشون في مناطق النزاع لمزيد من الحرمان من حقوقهم، حيث يمكن إلغاء الانتخابات لأسباب أمنية. ويشمل ذلك ولايتي كاشين وسان الشمالية، بما في ذلك منطقة كوكانغ التي تتمتع بالإدارة الذاتية، والمناطق المتضررة من الكوارث الطبيعية، مثل ولاية تشين. وتشير المقررة الخاصة إلى البيانات التي أدلى بها رئيس لجنة انتخابات الاتحاد التي تفيد بأن القرارات المتعلقة بإلغاء

(٦) الإخطار الرئاسي رقم ١٩/٢٠١٥، الفقرة ٢، المقدم عملا بالمادة ١٣ (٣) من قواعد تسجيل المقيمين في بورما.

(٧) الإخطار الرئاسي رقم ١٩/٢٠١٥، الفقرة ٢، المقدم عملا بالمادة ١٣ (٤) من قواعد تسجيل المقيمين في بورما.

الانتخابات لن تعلن إلا قبل أسبوع أو أسبوعين من الانتخابات. وتحت في هذا الصدد على تحديد معايير واضحة قبل إلغاء الانتخابات بوقت كاف.

١٥ - وأعرب العديد من المحاورين عن القلق إزاء الزيادة المحتملة في خطاب الكراهية ضد الأقليات الدينية والتلاعب بالتوترات الطائفية لأغراض سياسية. ولذلك ترحب المقررة الخاصة باتخاذ تدابير كتلك التي تم اتخاذها في حزيران/يونيه ٢٠١٥ بوضع مدونة لقواعد سلوك الأحزاب السياسية. وتتضمن المدونة أحكاماً تحظر استخدام الرسائل التي تؤجج "الترعات الإقليمية أو العرقية أو الطائفية أو القبلية التي يمكن أن تهدد الوحدة الوطنية" في الحملات، واستغلال الدين لأغراض سياسية. وتلاحظ أيضاً الجهود المبذولة للتعاون مع موقع فيسبوك لحذف التعليقات والحسابات التي قد تحرض على العنف. وفي الوقت نفسه، فإنها تشعر بالقلق من بيانات لجنة حماية العرق والدين (MaBaTha) التي تحت الناخبين على انتخاب المرشحين ذوي الانتماء العرقي الوطني فقط، أو اختيار المرشحين الذين سيكفلون "حماية البوذية". ويجب اتخاذ إجراءات ضد الأشخاص الذين "يستغلون الدين لأغراض سياسية"، وهو أمر محظور بمقتضى دستور عام ٢٠٠٨ (المادة ٣٦٤)، والذين يحثون أي شخص على التصويت أو عدم التصويت على أسس دينية، وهو أمر تحظره المادة ٥٨ (ج) من قانون الانتخابات لمجلس أميوثا هلوتاو (مجلس القوميات) ومجلس بيثو هلوتاو (مجلس النواب).

١٦ - ويرى المقرر الخاص المعني بالحقوق في حرية التجمع السلمي وفي تكوين الجمعيات أن حرية الأحزاب السياسية في التعبير وإبداء الرأي، لا سيما عن طريق الحملات الانتخابية، أمر ضروري لضمان نزاهة الانتخابات (A/68/299، الفقرة ٣٨). وينبغي أن تتمتع الأحزاب بإمكانية الوصول على قدم المساواة إلى وسائل الإعلام، وبخاصة تلك التي تملكها الدولة أو تسيطر عليها (المرجع نفسه، الفقرة ٣٩). وينص إعلان الاتحاد البرلماني الدولي المتعلق بمعايير الانتخابات الحرة والنزيهة على أن الدول ينبغي لها أن تكفل "حرية الأحزاب والمرشحين في الإعراب عن آرائهم للناخبين".

١٧ - وفي هذا الصدد، تلاحظ المقررة الخاصة أن الأحزاب السياسية ستتمكن من بث برامج في إطار الحملة لمدة ١٥ دقيقة على الإذاعة وقنوات التلفزيون الوطنية في ميانمار، على الرغم من وجوب عرض النصوص الكاملة لهذه البرامج مسبقاً على لجنة انتخابات الاتحاد في وزارة الإعلام للموافقة عليها. ولا توافق اللجنة على البرامج التي ترى أنها تؤثر سلباً على الأمن أو سيادة القانون أو كرامة القوات المسلحة أو على الحقوق العرقية أو الدينية أو الحقوق الفردية أو القوانين، على سبيل المثال. وتنص القواعد المتعلقة بفترة الحملة على

قيود مماثلة، فتتطلب الحصول على إذن قبل تنظيم الأحداث الجماهيرية خارج المباني، وتفرض قيوداً مماثلة على مضمون مواد الحملات والإعلانات. وتشير المقررة الخاصة إلى أن أسباب رفض مواد الحملة تبدو فضفاضة للغاية ويمكن أن تؤدي إلى اتخاذ قرارات تعسفية تنتهك الحق في حرية التعبير.

باء - الحيز الديمقراطي

١٨ - لا يمكن إجراء انتخابات حقيقية مع تقليص الحق في التجمع السلمي والحق في تشكيل الجمعيات. وفي هذا الصدد، تشعر المقررة الخاص بالقلق إزاء استمرار القيود المفروضة على هذين الحقين؛ واستمرار اعتقال وإدانة الأشخاص الذين يحاولون ممارسة هذه الحقوق؛ والإفراط في استخدام القوة ضد المتظاهرين؛ وتزايد اللجوء إلى تخويف المدافعين عن حقوق الإنسان والجهات الفاعلة في المجتمع المدني ومضايقتهم عليهم ورصدهم ومراقبتهم. وهذه الاتجاهات تقوض الحيز الديمقراطي، وتهدد باستبعاد بعض الجهات المستقلة من الإعراب عن آرائها في المناقشة العامة قبل الانتخابات.

١٩ - وفي ٣١ تموز/يوليه، أسفر العفو الرئاسي إلى الإفراج عن ٩٦٦ ٦ سجيناً، من بينهم ما يقدر بحوالي ١٣ سجيناً سياسياً. ومن بين هؤلاء خمسة موظفين من صحيفة بي مون تي ناي (*Bi Mon Te Nay*) اليومية وأحد الناشطين في مجال حقوق ملكية الأراضي، سبق أن أثارت المقررة الخاصة قضاياهم. ومع ذلك، يفيد المجتمع المدني بأن ١٠٨ من السجناء السياسيين الذين أدينوا لا يزالون رهن الاحتجاز، في حين ينتظر المحاكمة ٤٥٩ سجيناً آخر^(٨) والتقت المقررة الخاصة ببعض هؤلاء السجناء، واستلهمت التزامهم بالمساهمة في بناء مستقبل ميانمار.

٢٠ - ولاحظت المقررة الخاصة، منذ صدور تقريرها الأخير إلى المجلس، استمرار اعتقال وإدانة الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والطلاب وعمال المصانع والمزارعين والصحفيين والأناس العاديين، بموجب قوانين لا تتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأفاد الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بأن الأحكام القانونية التي لا تتوافق مع الحقوق والحريات الأساسية التي يضمنها القانون الدولي لحقوق الإنسان ستؤدي إلى توصيف الاحتجاز بأنه تعسفي^(٩). واحتجز الكثير من الأفراد بمقتضى قانون تنظيم التجمع السلمي والمسيرات السلمية (قانون التجمع السلمي). وسبق أن أبرزت المقررة الخاصة المخاوف المتعلقة بهذا

(٨) أرقام قدمتها رابطة مساعدة السجناء السياسيين (بورما).

(٩) A/HRC/22/44، الفقرة ٦٥.

القانون، بما في ذلك ضرورة الحصول على إذن مسبق (الذي يمكن أن يؤدي انتهاكه إلى السجن لمدة تصل إلى ستة أشهر)؛ والإجراءات المرحقة لتقديم الطلبات؛ والحرمان من الحق في الطعن في حال رفض الإذن؛ وفرض عقوبات جنائية لانتهاكات القانون.

٢١ - وتطبق بشكل متزايد أحكام قانون العقوبات، التي لا تقبل الكفالة، على المشاركين في الاحتجاجات السلمية. ومن هذه الأحكام المادتان ١٤٣ و ١٤٥، اللتان تنصان على معاقبة أي شخص يشارك في تجمع غير قانوني بالسجن لمدة تتراوح بين ستة أشهر وستين. كما استخدمت المادتان ١٤٦ و ١٤٧ اللتان تحظران أعمال الشغب. وتعارض هذه الأحكام مع المعايير الدولية لأنها تجيز محاكمة أي مشارك في تجمع يحدث فيه العنف بتهمة ارتكاب أعمال شغب، بصرف النظر عن أي عنف مشاركة فعلية في أعمال الشغب. وكثيرا ما تستخدم أيضا المادة ٥٠٥ (ب)، التي تنص على سجن كل من يحرّض الجمهور على ارتكاب جرائم غير واضحة مثل الجرائم المرتكبة "ضد الدولة أو الهدوء العام"، لمدة تصل إلى ستين. وتدعو المقررة الخاصة الحكومة إلى توفيق هذه المواد من القانون الجنائي وقانون التجمع السلمي مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وإلى إطلاق سراح المحتجزين تعسفا بموجب هذه الأحكام.

٢٢ - وإضافة إلى ذلك، يواجه الأفراد، في بعض الحالات، تمهنا عن نفس الجريمة في بلدات مختلفة، ويجبرون على الخضوع لمحاكمات متعددة في آن واحد. وفي حالات أخرى، تُوجّه فجأة تمهنا عن جرائم مرتكبة في الماضي وتُفرض عقوبات إضافية على الأشخاص رهن الاحتجاز. وفيما يتعلق بذلك، تشعر المقررة الخاصة بالقلق لأن كلا من ناو أوهن هلا وناي ميوزين حكم بالسجن لمدة أربعة أشهر إضافية في بلدة كيوكتادا (أيلول/سبتمبر ٢٠١٥)، وبلدة أهلون (آب/أغسطس ٢٠١٥) وبلدة لاثا (تموز/يوليه ٢٠١٥) بتهمة الاحتجاج أمام السفارة الصينية ضد منجم ليتبادونغ للنحاس، وقتل داو خين وين رميا بالرصاص في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وسبق أن حكمت عليهما محكمة بلدة داغون بالسجن لمدة أربع سنوات وأربعة أشهر عن نفس الجريمة في آيار/مايو ٢٠١٥. وفي حزيران/يونيه، حكم على ناو أوهن هلا بالسجن لمدة ستة أشهر إضافية لجريمة قديمة، غير متصلة، وهي إقامة الصلاة في عام ٢٠٠٧ من أجل الإفراج عن أونغ سان سو كي.

٢٣ - والإجراءات القمعية العنيفة التي استخدمتها الشرطة ضد المحتجين على قانون التعليم الوطنية ومؤيديهم في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٥ في ليتبادونغ توضح بشكل جلي الشواغل المذكورة أعلاه. وفي مقابلات مع المحتجين الخمسة المحتجزين في السجون، أبلغ أحدهم المقررة الخاصة أنه وجهت إليه ١١ تمهنا عن مشاركته في احتجاج واحد. ولا يزال ٥٣ من

بين الأشخاص الـ ١٢٧ الذين أُلقي القبض عليهم رهن الاحتجاز قبل المحاكمة في ١ أيلول/سبتمبر. وبموجب القانون الدولي، ينبغي أن يكون الاحتجاز قبل المحاكمة الاستثناء لا القاعدة. ويجب أن يستند إلى قرار يُلخص في كل حالة على حدة إلى أن هذا الإجراء معقول وضروري في جميع الأحوال. وذكرت السلطات أنها تمنح الإفراج بكفالة للأشخاص الذين يستطيعون تقديم أدلة حقيقية تثبت أنهم طلاب في الجامعات. أما الآخرون، بما في ذلك السجناء السياسيون السابقون الممنوعون من الالتحاق بالجامعات ويتبعون برامج التعليم عن بعد، فيظلون قيد الاحتجاز. وتشير المقررة الخاصة إلى أن هذه المعايير لا ينبغي أن تكون صالحة لحرمان الشخص من الإفراج بكفالة.

٢٤ - ووقت كتابة هذا التقرير، يواجه أكثر من ٧٥ من الذين أُلقي عليهم القبض في ١٠ آذار/مارس قهما بموجب أحكام قانون العقوبات وقانون التجمع السلمي المذكورة أعلاه. ويمكن اعتبار المحتجزين بسبب ممارسة حقهم في التجمع السلمي، بمقتضى أحكام لا تتفق مع المعايير الدولية، خاضعين للاحتجاز التعسفي. وهناك شواغل أيضا بشأن بطء وتيرة المحاكمة. فبعد أربعة أشهر من المحاكمة، بعقد جلسات الاستماع مرة في الأسبوع، لا يزال هناك ٤٠ شاهدا من شهود الحكومة لم تستمع المحكمة إليهم بعد. وبالوتيرة الحالية، ستستغرق عامين. ويحق للشخص المحتجز بتهمة جنائية أن يحاكم خلال مدة معقولة أو يفرج عنه.

٢٥ - وتلقت المقررة الخاصة أيضا ادعاءات تفيد بإفراط الشرطة في استعمال القوة في التعامل مع احتجاج ليتبادونغ وعند إلقاء القبض على المتظاهرين. ونفت الشرطة هذه الاتهامات. ورُفضت دعوى رفعها عدة متظاهرين ضد أفراد الشرطة في آب/أغسطس ٢٠١٥. والتقت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في ميانمار ببعض المحتجزين عقب التماس قدمه الطلاب المشاركون في الاحتجاجات. وترحب المقررة الخاصة بدعوة اللجنة إلى اتخاذ إجراءات قانونية ضد أفراد الشرطة الذين ينتهكون الإجراءات واعترافها بعدم تناسب الاتهامات الموجهة إلى المحتجين^(١٠).

٢٦ - كما وردت ادعاءات بالاستخدام المفرط للقوة على أيدي الشرطة فيما يتعلق بتفريق مظاهرة تضامن مع الطلاب في ٥ آذار/مارس ٢٠١٥ في يانغون. ويساور المقررة الخاصة قلق بشأن ما يقال من أن مدنيين يحملون شارات حمراء يساعدون الشرطة في عمليات الاعتقال، استنادا إلى أحكام قانون الإجراءات الجنائية، التي تحيز الاستعانة بالمدنيين في تفريق

(١٠) لجنة ميانمار الوطنية لحقوق الإنسان، البيان ٢٠١٥/١٢، ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥.

التجمعات^(١١). ولم ينشر بعد تقرير لجنة التحقيق التي عينتها الحكومة للنظر في الحادث الذي وقع في يانغون.

٢٧ - ولا يزال الصحفيون والعاملون في وسائط الإعلام يواجهون إجراءات قانونية بموجب قوانين التشهير والمضايقة، والتعدي على الحرمة والأمن الوطني التي تتعارض مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وفي تموز/يوليه ٢٠١٥، أُدين اثنان من محرري صحيفة ميانمار هيرولد (Myanmar Herald) بتهمة التشهير، بعد إجراء مقابلة تتضمن ملاحظات تنتقد الرئيس ثين سين. وفي آذار/مارس، حكم على صحفيين اثنين من صحيفة ميانمار بوست (Myanmar Post) بالسجن لمدة شهرين بتهمة التشهير. وما زال العديد من الصحفيين العاملين في Eleven Media Group يواجهون ملاحقة قضائية بتهمة التشهير لنشر آراء انتقادية إزاء مشروع القانون المقترح لوسائط الإعلام العامة. وإضافة إلى ذلك، فإن قتل المراسل المستقل كو بار غيي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، والاعتداء على المسؤول التنفيذي الأول لمجموعة Eleven Media في تموز/يوليه ٢٠١٥ قد بث الرعب وعدم اليقين لدى وسائط الإعلام. وتشير المقررة الخاصة إلى المعلومات الواردة من الحكومة التي تفيد بتوجيه قهقمة إلى ثلاثة أشخاص فيما يتعلق بهذا الهجوم. وتكرر أن الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام يساهمون في المناقشة العامة ويشكلون عناصر أساسية في المجتمعات الديمقراطية. بل ويزداد دورهم أهمية قبل الانتخابات وأثناءها وبعدها. ولا بد من كفالة حرية التعبير والصحافة المستقلة، دون الخوف أو التهيب من أي إجراءات قانونية انتقامية. وتلاحظ المقررة الخاصة سحب مشروع قانون وسائط الإعلام العامة من نظر البرلمان في آذار/مارس ٢٠١٥. ورغم ما أثير من شواغل بشأن بعض جوانب مشروع القانون، فإن سحبه يعني أن وسائط الإعلام التابعة للدولة ستظل دون استقلالية تحريرية خلال الفترة الانتخابية.

٢٨ - ويساور المقررة الخاصة القلق بشأن تزايد أعمال الرصد والمراقبة والتخويف والمضايقة التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان والعناصر الفاعلة في المجتمع المدني على أيدي الاستخبارات العسكرية والفرع الخاص المسؤول عن الاستخبارات في الشرطة. ويجري تعقب الأفراد وتصويرهم في اجتماعاتهم. ويجري استجواب أفراد أسرهم وأصدقائهم وزملائهم لمعرفة أماكن وجودهم، ويواجه البعض صعوبات في الدخول على حسابات البريد الإلكتروني ويعزرو ذلك إلى المراقبة. وتتعرض المدافعات عن حقوق الإنسان بصفة خاصة للتحرش الجنسي والتخويف.

(١١) المادتان ١٢٧ و ١٢٨.

٢٩ - ويعتبر قانون إدارة الأحياء أو مجموعات القرى إحدى الأدوات التي تُستخدم ضد المجتمع المدني والنشطاء السياسيين. ويعد هذا القانون، الذي أُقرّ في عام ٢٠١٢، انعكاساً لاثنتين من القوانين العتيقة الصادرة في عام ١٩٠٧ التي كانت تلزم الأفراد بإبلاغ مسؤولي الأحياء أو القرى بهوية الضيوف الذين يعتزمون المبيت لديهم. ويحول القانون لهؤلاء المسؤولين سلطة إجراء عمليات تفتيش دورية للمنازل لاكتشاف أي ضيوف غير مسجلين. وتستخدم هذه الزيارات، التي غالبا ما تعرف باسم "عمليات تفتيش منتصف الليل"، لتخويف نشطاء المجتمع المدني أو مضايقتهم. وتدعو المقررة الخاصة الحكومة إلى وقف جميع أشكال المراقبة والمضايقة التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان وأفراد المجتمع المدني، وإلى كفالة حقهم في التمتع بحرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات.

جيم - التحريض

٣٠ - يجب أن تقتزن حماية الحق في حرية التعبير بجهود ترمي إلى مكافحة التعصب والتمييز والتحريض على الكراهية. ولئن كانت المقررة الخاصة ترحب بتصريحات الرئيس ثين سين الراضية لخطاب الكراهية، فإنها ما زالت تلاحظ ظهور دعوات، غالبا ما تكون صادرة عن زعماء دينيين أو أعضاء في الأحزاب السياسية، تحرض على الأقليات وتبث الكراهية تجاهها. وتنطوي هذه الدعوات على تنميط سلبي وتمييز وتستهدف إلى حد كبير الطوائف المسلمة، وخاصة الروهينغيا. وتشعر المقررة الخاصة بالقلق أيضا من تنامي دور الحركات البوذية ذات النزعة القومية المتطرفة في تأجيج المشاعر التمييزية وحشد التأييد للسياسات أو التشريعات التمييزية. وتلاحظ أيضا أن هناك تقارير تفيد بأن العناصر الفاعلة في المجتمع المدني والشخصيات السياسية والصحفيين الذين يسعون إلى حماية حقوق الأقليات يتعرضون للتخويف والمضايقة. ويجب تعزيز الجهود الرامية إلى ضمان الإدانة العلنية لأعمال التحريض على التمييز والعداوة والعنف ومنع هذه الأعمال ومكافحتها. ولا بد من منع استغلال مظاهر الانقسام والتوتر العميقة الجذور في تحقيق أغراض سياسية أو تسخيرها لتغذية العنف قبل الانتخابات.

٣١ - وأعربت المقررة الخاصة، خلال زيارتها، عن قلقها بشأن الفيديو المنشور على شبكة الإنترنت^(١٢) الذي يعرض تسجيلاً لتجمع جماهيري دعا فيه رئيس حزب السلام والتنوع إلى قتل الروهينغيا. فقد أشار رئيس الحزب إلى الروهينغيا ثم قال: "أولا، أطلق عليهم النار وأقتلهم! ثانيا، أقتلهم وأطلق النار عليهم! ثالثا، أطلق النار عليهم وأدفعهم! رابعا، أدفعهم

(١٢) <https://www.youtube.com/watch?v=O59n9M6jB28>

وأطلق النار عليهم! فإذا لم نقتلهم ونطلق النار عليهم وندفنهم، فسيواصلون التسلسل إلى بلادنا“. وسمعت أصوات الحشود وهي تكرر هذه التصريحات. وحسب علم المقررة الخاصة، فإن الحكومة لم تعلن إدانتها لهذه التصريحات ولم تُتخذ أي إجراءات قانونية ضد صاحبها. وأثارت المقررة الخاصة أيضا قضية هتين لين أوو الذي حكم عليه بالسجن لمدة عامين مع الأشغال الشاقة في حزيران/يونيه ٢٠١٥ بموجب المادة ٢٩٥ (أ) من قانون العقوبات بتهمة “ازدراء” الدين أو المعتقد الديني. وقد أدين هتين لين أوو لأنه ألقى خطابا يعارض فيه استخدام البوذية كأداة للتطرف القومي. وتلاحظ المقررة الخاصة بقلق الفارق الصارخ في التعامل مع هاتين الحالتين.

٣٢ - ووفقا للمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير (انظر [A/67/357](#)، الفقرتان ٤٥ و ٤٦) والمقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات (انظر [A/HRC/28/64](#)، الفقرتان ٤٨ و ٥٨)، ينبغي النظر في عدة عناصر عند تحديد ما إذا التعبير يشكل تحريضا من عدمه وهي: السياق الذي قيل فيه التعبير؛ والمنصب الرسمي لقائله ومستوى سلطته؛ وتوافر نية التحريض على التمييز أو العداوة أو العنف؛ ومضمون التعبير؛ ومدى انتشار التعبير ووسيلة نشره؛ وحجم خطر العنف المترتب عليه. وينبغي تحريم حالات التحريض على الكراهية الخطيرة والمفرطة، التي تتجاوز هذه العتبة. أما الحالات الأخرى، فينبغي للحكومة أن تقر قوانين مدنية تكفل مجموعة متنوعة من سبل الانتصاف الإجرائية والموضوعية (انظر [A/67/357](#)، الفقرة ٤٨). غير أن هذه التدابير ينبغي ألا تفرض المزيد من القيود على الحق في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات.

٣٣ - ولا يمكن القضاء على التوتر الطائفي والكراهية بالأحكام القانونية وحدها، إذ ينبغي معالجة أسبابه الجذرية، بما في ذلك من خلال تحطيم الصور النمطية التمييزية والسلبية والتشجيع على زيادة التسامح. وينبغي إعطاء الأولوية للتدابير الوقائية، بما في ذلك من خلال التحقيق، والحملات الإعلامية، وتدريب القضاة والموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، والحوار الاجتماعي. لذا، ترحب المقررة الخاصة بالتعليمات الصادرة عن الرئيس ثين سين في عام ٢٠١٤ التي دعا فيها السلطات المحلية إلى إنشاء منظمات مشتركة بين الأديان لتحسين الحوار والتفاهم بين الطوائف. وينبغي إنشاء هذه المنظمات على نطاق واسع وتنشيطها كلما أصابها الخمول. وترحب المقررة الخاصة أيضا بمختلف الأنشطة المشتركة بين الأديان التي قادها زعماء دينيون أو عناصر فاعلة في المجتمع المدني من أجل تشجيع الوئام بين مختلف الطوائف وبناء مجتمع أكثر تسامحا واندماجا.

دال - ولاية راخين

٣٤ - تأسف المقررة الخاصة لأن الحكومة رفضت طلبها لزيارة ولاية راخين، قبل بدء بعثتها بوقت طويل. ورغم إيمانها الراسخ بضرورة إجراء التقييمات على أساس الحقائق المرصودة على أرض الواقع، فقد رحبت بفرصة الدخول في حوار بناء مع رئيس الوزراء وأعضاء مركز التنسيق في حالات الطوارئ، بالإضافة إلى بعض شيوخ ولاية راخين، وإن كانت تدرك أنهم حضروا إلى يانغون رغم ظروف الكارثة الطبيعية التي يواجهونها.

٣٥ - وكانت ولاية راخين، التي أعلنت ضمن المناطق الأربع المنكوبة، من أشد الولايات تضررا من الفيضانات. وتحت المقررة الخاصة على مواصلة تقديم المساعدة والدعم للولاية على سبيل الأولوية. ويُرجح أن تتسبب الفيضانات في تفاقم تحديات التنمية الاجتماعية والاقتصادية العميقة الجذور التي تواجهها ولاية راخين التي تعد واحدة من أفقر ولايات ميانمار.

٣٦ - وتود المقررة الخاصة أن تؤكد على أحد مجالات الأولوية وهو تحسين فرص التعليم وتسهيل الالتحاق بالتعليم العالي لجميع الطوائف في ولاية راخين. ووفقا للجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فإن التعليم هو الوسيلة الرئيسية التي يمكن بها للبالغين والأطفال المهمشين اقتصادياً واجتماعياً أن ينتشلوا أنفسهم من الفقر^(١٣). ولذلك، يمكن بذل الجهود في سبيل زيادة عدد المدارس الابتدائية والثانوية على مستوى الولاية، التي تعاني مدارسها حالياً من الاكتظاظ ونقص الموارد، ومن أجل تسهيل الالتحاق بالتعليم غير النظامي والتدريب المهني. وينبغي تسهيل التحاق الشباب والأطفال المشردين المقيمين في المخيمات بالتعليم (وخاصة على المستويين المتوسط والثانوي). ولا بد أيضاً من إزالة قيود السفر، التي ما فتئت تمنع طلاب الروهينغا من الالتحاق بالتعليم الجامعي بأي شكل من أشكاله.

٣٧ - وبعد مرور ثلاث سنوات على اندلاع أول موجة عنف طائفي في ولاية راخين، ما زال زهاء ١٤٠.٠٠٠ مشرد يعيشون في المخيمات^(١٤) ويعانون فيها حتى الآن من ظروف بالغة السوء ونقص حاد في الخدمات الأساسية. وما زال سوء التغذية الحاد بين الأطفال دون سن الخامسة يبعث على القلق الشديد في أوساط الطوائف الضعيفة. ويعاني معظم المراهقين

(١٣) انظر E/C.12/1999/10، التوصية العامة رقم ١٣: الحق في التعليم، الفقرة ١.

(١٤) http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Affected_Map_IDP_Sites_Rakhine_OCHA_Aug2015_A4.pdf

من الحرمان من فرص التعليم الجيد، سواء النظامي أو غير النظامي^(١٥). وفي الفترة ما بين آذار/مارس وحزيران/يونيه ٢٠١٥، ساعدت الحكومة في عودة حوالي ١٠ ٠٠٠ فرد إلى موطنهم أو في إعادة توطينهم، بما في ذلك بتقديم منح نقدية أو مواد بناء لإنشاء مساكن. وتلقت ٤ ٠٠٠ أسرة أخرى مساعدات مماثلة من جهات فاعلة دولية. ويُتوقع تنفيذ عمليات إضافية للعودة وإعادة التوطين، وإن كانت الأطر الزمنية المحددة لم تتضح بعد، بخاصة بسبب الفيضانات. ولم يتضح أيضا مصير أكثر من ٩٠ ٠٠٠ فرد من الذين يعيشون في مخيمات محيطية بريف سيتوي. وتكرر المقررة الخاصة التأكيد على أهمية إيجاد حلول دائمة للتشرد، بما في ذلك العودة الطوعية إلى مواطنهم الأصلية. وتلاحظ أن السلطات المحلية قدمت تأكيدات على أن إجراءات العودة إلى الوطن أو إعادة التوطين لا ترتبط بالمشاركة في عملية إثبات المواطنة، وتشير إلى أنه ينبغي إطلاع السكان المتضررين على هذه التأكيدات. وتتطلع المقررة الخاصة إلى إيجاد حلول دائمة لجميع المشردين، تمشيا مع المبادئ الدولية. ويجب تجنب الفصل الدائم بين الطوائف.

٣٨ - ولم ترد تقارير تفيد بوقوع أي حوادث عنف طائفي جديدة خلال العام الماضي. وأفادت الحكومة بحدوث تبادل تجاري ومعاملات تجارية بين الطائفتين في بوئيدونغ ومونغدو. وفي أعقاب حدوث الفيضانات مباشرة، أُفيد بزيادة التفاعلات الإيجابية بين الطائفتين وتحسن حرية التنقل. غير أن المقررة الخاصة لم تلاحظ أي تحسن كبير في معالجة شواغل حقوق الإنسان التي سبق تسليط الضوء عليها، ولا سيما التمييز المؤسسي الذي تتعرض له طائفة الروهينغيا منذ أمد بعيد.

٣٩ - ولا يزال أفراد طائفة الروهينغيا يعانون من القيود المفروضة على حرية تنقلهم، مما يحد بشدة من قدرتهم على الحصول على الرعاية الصحية والغذاء والمياه والنظافة والتعليم والوصول إلى سبل كسب الرزق. ولا تزال الأوامر التمييزية والتقييدية الصادرة عن السلطات المحلية مُطبَّقة في شمال ولاية راخين. فعلى سبيل المثال، لا يزال حظر التجول يُفرض، ولا تزال القيود تفرض على التجمعات التي تضم أكثر من أربعة أشخاص. ويلزم الحصول على تصريح للسفر بين البلدات. ويلزم أيضا حصول الأزواج المنتمين لطائفة الروهينغيا على تصريح قبل الزواج، وغالبا ما يفرض عليهم حد أقصى للإنجاب وهو طفلان. وعادةً ما يتعرض الأطفال الذين ينجبهم آباء غير متزوجين أو آباء لم يحصلوا على تصريح زواج أو آباء أنجبوا أكثر من العدد المسموح به إلى الحرمان من التسجيل أو "الوضع في

(١٥) مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، نشرة الشؤون الإنسانية، ميانمار، العدد ٥، أيار/مايو - حزيران/يونيه ٢٠١٥.

القائمة السوداء“ مما يؤثر سلباً على قدرتهم على الالتحاق بالمدارس الحكومية واستصدار وثائق هوية.

٤٠ - ولا تزال طائفة الروهينغيا تتعرض أيضاً لانتهاكات أخرى لحقوق الإنسان، منها العنف الجنسي والجنساني والاعتقال التعسفي وإساءة المعاملة، ولا تُتخذ الإجراءات الكافية للتحقيق مع مرتكبيها ومحاكمتهم. وبالإضافة إلى ذلك، ففي حين ترحب المقررة الخاصة بالإفراج عن حوالي ٦٢ فرداً من أبناء الروهينغيا (الذين اعتقلوا على ذمة أحداث العنف التي وقعت في عام ٢٠١٢ وحكم عليهم بالسجن لفترات تتراوح من ٥ سنوات إلى ٢٠ سنة دون إجراء التحقيقات الملائمة) في تموز/يوليه ٢٠١٥، فإنها تعرب من جديد عن قلقها لعدم إجراء تحقيقات مستقلة وذات مصداقية بشأن الانتهاكات المزعومة المرتكبة خلال أحداث حزيران/يونيه وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، وكانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

٤١ - ولم يجرز أيضاً سوى تقدم طفيف في تسوية الوضع القانوني لأكثر من مليون شخص من أبناء طائفة الروهينغيا في ميانمار، بما في ذلك حصولهم على حق المواطنة. وقد توقفت فعلياً عملية إثبات المواطنة، التي بدأ تنفيذها بشكل تجريبي لأول مرة في بلدة ميسون في حزيران/يونيه ٢٠١٤. فقد أرسل ٨٩٢ طلباً للحكومة منذ كانون الثاني/يناير، وفقاً للأرقام المبلغ بها، لكن الأشخاص الذين منحوا حق المواطنة ظلوا في المخيمات وما زالوا يواجهون قيوداً تحد من حرية تنقلهم وتعزل حصولهم على الخدمات الأساسية. وفي ١٥ حزيران/يونيه، صرح نائب وزير الهجرة والسكان في البرلمان بأن تقييد حرية تنقلهم يتم “حفاظاً على سلامتهم الشخصية”. وقد سبق للمقررة الخاصة أن أعربت عن القلق إزاء هذه العملية في ضوء خانات الانتماء العرقي المتاحة في نماذج الطلبات (التي يقال أنها تقتصر على “بنغالي” أو “كاماني” أو لا شيء على الإطلاق) والإقصاء التعسفي المحتمل للأشخاص الذين يعرفون أنفسهم على أنهم ينتمون للروهينغيا (انظر A/69/398، الفقرة ٥٢). وكانت أيضاً قد أعربت عن القلق لأن هذه العملية تستند إلى قانون المواطنة لعام ١٩٨٢، الذي لا يتماشى مع المعايير الدولية وينبغي إصلاحه.

٤٢ - وبعد انتهاء الموعد النهائي المحدد في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٥ والمبين في الفقرة ١٣ أعلاه، سُلم ما يناهز ١٨٣ ٤٨٦ من بطاقات التسجيل المؤقتة. ولم يفض الإعلان في حزيران/يونيه ٢٠١٥ عن إصدار بطاقات هوية جديدة للتحقق من المواطنة إلى تقديم طلبات بأعداد كبيرة، ولا سيما من طائفة الروهينغيا. كما تظل الحقوق والاستحقاقات المرتبطة بهذه البطاقات الصالحة لمدة عامين غير واضحة. وتفيد بعض التقارير بأن السلطات المحلية تمارس الضغط على قادة القرى والزعماء الدينيين وأفراد المجتمعات المحلية كي يقبلوا البطاقات

الجديدة. وأبلغ أيضا عن التهديد بفرض المزيد من القيود وعن الفرض الفعلي لقيود جديدة على السفر.

٤٣ - ويعد الأثر السلبي المتراكم الناجم عن فرض القيود، وتدهور الأحوال المعيشية، والفقر بمثابة أحد العوامل الحافزة الرئيسية وراء تدفقات اللاجئين والمهاجرين غير النظاميين إلى بلدان أخرى في المنطقة. وخاطر عشرات الآلاف من الناس، ولا سيما منذ اندلاع العنف الطائفي في عام ٢٠١٢، بالفرار في رحلات بحرية. وتفيد التقارير بأن ٣١ ٠٠٠ شخص (بمن فيهم كثيرون من طائفة الروهينغيا) قد غادروا البلد في النصف الأول من هذا العام وحده^(١٦). وفي الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٥، يُعتقد أن أكثر من ١ ١٠٠ شخص قد هلكوا في تلك الرحلات المخوفة بالمخاطر ومن جراء سوء المعاملة التي لقوها على يد المتاجرين والمهرين^(١٧). وتضخمت شبكات التهريب والاتجار مع ورود تقارير تزعم بتواطؤ هذه الشبكات مع السلطات المحلية في بلدان شتى.

٤٤ - وفي أعقاب الاهتمام الدولي مؤخرًا بأزمة الهجرة في خليج البنغال وبحر أندامان في نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠١٥، ضاعفت حكومة ميانمار جهود البحث والإنقاذ لدواع إنسانية. ففي أيار/مايو، أنقذت مركبان على متنهما أكثر من ٩٠٠ شخص من ميانمار وبنغلاديش. وأعيد حوالي ١٩٥ من الروهينغيا إلى ديارهم في ولاية راخين دون عواقب، وذلك بعد التحقق منهم. وأطلق لاحقا سراح ثمانية رجال محتجزين من الروهينغيا فور نزولهم من المركبين (فيما يبدو دون توجيه تهم رسمية إليهم)، وأعيدوا إلى ديارهم. وتتواصل عملية التحقق من تبقى من الأفراد، وقد أعيد بعضهم إلى وطنهم بنغلاديش.

٤٥ - وتلاحظ المقررة الخاصة التزام الحكومة بمعالجة هذه المسألة من منظور إقليمي. وتشير أيضا إلى أن الاتهام قد وجه لأول مرة في إطار قضية من قضايا مكافحة الاتجار بالأشخاص في ميانمار إلى ٣٠ فردا. ومع ذلك يلزم أيضا أن يكون ثمة تصد شامل قائم على حقوق الإنسان بما يكفل معالجة الأسباب الجذرية لتدفقات الهجرة على هذا النحو ودوافعها. وتدعو المقررة الخاصة الحكومة إلى بذل المزيد من الجهود لتنقيح القوانين والسياسات التمييزية وتسوية المسائل المتعلقة بالوضع القانوني وبالحصول على الجنسية. وهذا هو الحل المستدام الوحيد لإحلال السلام وتحقيق المصالحة في ولاية راخين.

(١٦) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، - Southeast Asia: Mixed maritime movements, April – June 2015”

هاء - النزاع وعملية السلام

٤٦ - ما زالت المقررة الخاصة تشعر بالقلق إزاء تأثير النزاع الدائر حاليا في أجزاء من ميانمار. ففي منطقة كوكانغ المتمتعة بالإدارة الذاتية، قد أسفر النزاع بين القوات المسلحة وجيش التحالف الديمقراطي الوطني لميانمار وجيش تانغ للتحرير الوطني وجيش أراكا عن تشريد نحو ٧٠ ٠٠٠ شخص. وما زال الوصول إلى المنطقة، بما في ذلك وصول الجهات الفاعلة الإنسانية، مقيدا بشدة. وعلى الرغم من عدم وجود بيانات دقيقة، تزعم مصادر من المجتمع المدني أن انتهاكات شتى ذات صلة بالنزاع قد ارتُكبت. و في ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٥، أُعلنت الأحكام العرفية وحالة الطوارئ في منطقة كوكانغ، وقد مُدّد تطبيقهما الآن حتى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر. ورغم إعلان جيش التحالف الديمقراطي الوطني لميانمار وقف إطلاق النار من جانب واحد في ١١ حزيران/يونيه، ورغم إعلان ثلاث جماعات مسلحة مشاركة في النزاع عن رغبتها في بدء مفاوضات لوقف إطلاق النار، لا تزال الاشتباكات المسلحة مستمرة. وليس من الواضح في هذه المرحلة ما إذا كان ممكنا إجراء انتخابات في منطقة كوكانغ في ظل استمرار حالة الطوارئ والأحكام العرفية.

٤٧ - أما النزاع الدائر حاليا في ولاية كاشين وولاية شان الشمالية فقد أدى إلى تشريد أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ شخص. ويقيم العديد من الأشخاص المشردين في مخيمات منذ أكثر من أربع سنوات. ويظل وصول منظمات المساعدة الإنسانية إلى المناطق التي لا تسيطر عليها الحكومة محدودا، فغالبا ما تنتظر الجهات الفاعلة الإنسانية التابعة للأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة الإنسانية عدة شهور حتى تصدر لها أذن رسمية. ويصعب الوصول أيضا بوجه خاص إلى منطقة لايزا، حيث يوجد نصف المشردين في المناطق التي لا تسيطر عليها الحكومة. وتواصل مجموعات المجتمع المدني الوطنية والمحلية، بموارد وقدرات محدودة في الغالب، تقديم المساعدة المطلوبة بشدة في هذه المناطق.

٤٨ - وأسفر القتال العنيف بين القوات المسلحة وجيش استقلال كاشين في تموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠١٥، بما في ذلك ما يتردد من أنباء عن قصف جوي وقصف مدفعي للعديد من القرى، عن تشريد نحو ١ ٤٠٠ مدني في بلدة سومبرابوم في ولاية كاشين. ولا تزال هناك عراقيل تحول دون وصول المساعدات الإنسانية.

٤٩ - وتكرر المقررة الخاصة التأكيد على التزام الدول باحترام حقوق الإنسان الأساسية، حتى في حالة الطوارئ. ولا بد من معالجة مسألة حقوق المشردين والمتضررين من النزاع وتلبية احتياجاتهم على سبيل الأولوية. وينبغي أن تتاح للأمم المتحدة ولشركائها إمكانية الوصول المنتظم والمستقل والممكن التنبؤ به إلى جميع المحتاجين إلى المساعدة الإنسانية.

٥٠ - وما زالت المقررة الخاصة تتلقى ادعاءات بارتكاب انتهاكات من جميع أطراف النزاع، بما في ذلك وقوع هجمات ضد المدنيين وحالات تجنيد قسري وعمل قسري وعنف جنسي. ومع أن ميانمار أيدت إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع في حزيران/يونيه ٢٠١٤، وأعلنت أن الحكومة تنتهج سياسة عدم التسامح مطلقاً مع سوء السلوك الجنسي من جانب أفرادها العسكريين، لا يزال مستوى إفلات الجهات التابعة للدولة من العقاب على ارتكاب العنف الجنسي في حالات النزاع مرتفعاً، كما تنعدم الشفافية في المحاكم العسكرية^(١٧).

٥١ - وخلال الزيارة التي قامت بها المقررة الخاصة، أعرب العديد من المحاورين عن استمرار قلقهم من انعدام المساءلة عن الانتهاكات المزعومة ارتكابها من قبل القوات المسلحة. وعند إجراء التحقيقات الجنائية الرسمية، تعتبر معيبة وغير ذات مصداقية. وفي هذا الصدد، أُشير إلى حادث قتل جا سنغ إنغ بالرصاص، وهي فتاة من ولاية كاشين عمرها ١٤ سنة، في عام ٢٠١٢، وإلى اغتصاب وقتل كل من ماران لورا وتانغباو هكوان نان تسين، وهما معلمتان من كاشين، في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ (انظر [A/HRC/28/72](#))، الفقرتان ٥٨ و ٥٩^(١٨). وأشير أيضاً إلى قضية الشروع في اغتصاب امرأة مسنة في ولاية كاشين في نيسان/أبريل ٢٠١٥ التي حكمت فيها المحكمة العسكرية على المتهم فيها، وهو جندي، بالسجن لمدة سبع سنوات بتهمة "سوء السلوك الذي من شأنه أن يؤدي إلى الريبة وفقدان الثقة بين تآمادوا [القوات المسلحة في ميانمار] والشعب" وليس بتهمة الشروع في الاغتصاب.

٥٢ - وينبغي أن تكفل الحكومة إجراء تحقيقات سريعة ووافية وفعالة ومستقلة ومحيدة في جميع الادعاءات بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان. وينبغي ملاحقة مرتكبي الجرائم قضائياً وإنزال العقوبات المناسبة بهم. كما ينبغي أن تتاح للضحايا سبل الانتصاف. وتلاحظ المقررة الخاصة مع القلق أن الأشخاص الذين يوجهون ادعاءات للقوات المسلحة يُهدّدون بإخضاعهم لإجراءات جنائية بتهمة القذف أو تقديم معلومات كاذبة أو يخضعون لها فعلاً (انظر [A/HRC/28/72](#)، الفقرة ٥٩). أما إدانة والد جا سنغ إنغ في شباط/فبراير ٢٠١٥ بتهمة توجيه "ادعاءات كاذبة" ضد جيش ميانمار فهو أمر يبعث على القلق بصفة خاصة (المرجع نفسه، الفقرة ٥٨).

(١٧) S/2015/203، الفقرتان ٤١ و ٤٢.

(١٨) رغم أن الشرطة حددت اثنين من القرويين المحليين كمشتبه فيهما في هذه القضية الأخيرة في تموز/يوليه ٢٠١٥، لم تحر أية عملية اعتقال.

٥٣ - وترحب المقررة الخاصة بتوقيع الحكومة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وترحب أيضا بالجهود المبذولة لتنفيذ خطة العمل المشتركة لعام ٢٠١٢ الرامية إلى إنهاء ومنع تجنيد واستخدام الأطفال في النزاعات المسلحة. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، سرحت القوات المسلحة ٥١ مجندا ممن هم دون السن القانونية ليصل مجموع المسرحين إلى ٩٣ هذا العام. ومنذ التوقيع على خطة العمل المشتركة، سُرح ٦٤٦ قاصرا من الخدمة العسكرية. وأعربت المقررة الخاصة أيضا عن ترحيبها بالتعاون مع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح التي زارت ميانمار في تموز/يوليه ٢٠١٥.

٥٤ - ومع ذلك، يستمر تجنيد واستخدام الأطفال في القوات المسلحة وقوات حرس الحدود وفي الجماعات المسلحة غير التابعة للدول. وبالإضافة إلى ذلك، فإن استمرار احتجاز الأطفال بوصفهم "فارين من الخدمة" ما زال يثير القلق، كما لم يُضفَ الطابع المؤسسي على عملية التحقق من الأعمار قبل الاعتقال. وتحت المقررة الخاصة الحكومة على معالجة هذه الشواغل، وعلى التعجيل بتحديد هوية جميع الأطفال في القوات المسلحة وتسريحهم وإعادة إدماجهم. وينبغي للحكومة أيضا أن تعزز التحقق من الأعمار وآليات الرصد والرقابة في ما يتعلق بالتجنيد، وأن تضمن تقديم جميع المسؤولين عن تجنيد واستخدام الأطفال أمام العدالة. وبالمثل، فهي تدعو جميع الجماعات المسلحة إلى إنهاء ومنع تجنيد واستخدام الأطفال. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يُجرّم مشروع قانون الطفل تجنيد واستخدام الأطفال في القوات المسلحة وفي الجماعات المسلحة وأن ينص على عقوبات مناسبة.

٥٥ - وتابعت المقررة الخاصة المفاوضات بين لجنة العمل الاتحادية لصنع السلام وفريق تنسيق وقف إطلاق النار على نطاق البلد، وبين وفدها الرفيع المستوى. وأشارت إلى توقيع مشروع اتفاق وقف إطلاق النار في جميع أنحاء البلد في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥، رغم أن التوقيع النهائي لم يتم بعد. وفي حين أن معظم نقاط الخلاف قد سُويت، ما زال إدراج جميع الجماعات المسلحة العرقية كأطراف موقعة أمرا معلقا.

٥٦ - وتؤكد المقررة الخاصة مجددا أن التوصل إلى اتفاق شامل لوقف إطلاق النار على أساس المبادئ الدولية لحقوق الإنسان من شأنه أن يشكل خطوة أساسية سابقة لإحلال السلام المستدام. وترحب بإدراج المبادئ الهامة المتمثلة في المساواة وعدم التمييز والعدل والحق في تقرير المصير في مشروع اتفاق وقف إطلاق النار في جميع أنحاء البلد. ومن بين المبادئ التوجيهية الأحكام المتعلقة بإنشاء دولة علمانية لتجنب "الاستخدام غير الملائم للدين في المسائل السياسية"، واتحاد ديمقراطي فيديرالي يحتوي التركيبة العرقية المتنوعة لتلك الدولة.

وترحب بما أبدى من التزامات بشأن حماية المدنيين والعودة الطوعية للمشردين، بما يكفل معالجة الشواغل التي أثارها المقررون الخاصون المتعاقبون. ومن المأمول أن تكفل الأحكام المتصلة بالحوار السياسي الشامل المتوخى مشاركة ممثلي المجموعات العرقية ومنظمات المجتمع المدني وإدراج "عدد معقول من ممثلات المرأة".

٥٧ - وتلاحظ المقررة الخاصة أن مشروع اتفاق وقف إطلاق النار في جميع أنحاء البلد، وإن لم يتناول دقائق الأمور، يشمل مجموعة متنوعة من الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان والمسائل ذات الصلة. وقد تلقت تأكيدات بأن قضايا حقوق الإنسان ستُناقش بشكل كامل في أي حوار سياسي لاحق. ومع ذلك، يظل العديد من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني وأفراد من المجموعات العرقية قلقين من مشروع الاتفاق ومشككين في مفاوضات السلام. وينبغي قطع التزامات مؤكدة ووضع عمليات لضمان المساواة والمساواة وعدم التمييز واحترام حقوق الأقليات، وذلك بعد التوصل إلى وقف إطلاق النار. وينبغي كفالة التشاور الكامل مع المجتمعات المحلية والمجتمع المدني، ومشاركتها الكاملة في أي عملية سياسية مقبلة. وهذا من شأنه أن يعزز المزيد من الثقة وروح الملكية المشتركة في العملية. ولا بد من تناول المسائل المعقدة ذات الصلة بالمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي والحاضر، وبالتمييز وأوجه عدم المساواة المكرسة تاريخياً، ومشاكل حقوق الأراضي والموارد الطبيعية، وهي المسائل التي ظلت في صميم النزاع الدائر على مدى عقود، وذلك في أي حوار سياسي لاحق.

٥٨ - وتشير المقررة الخاصة إلى أن مجلس الأمن كرر التأكيد، في قراراته المتعاقبة، على أهمية مشاركة المرأة في جميع مراحل عمليات السلام بشكل تام وعلى قدم المساواة مع الرجل^(١٩). وعلى الرغم من ملاحظة تولي سيدة لرئاسة الوفد الرفيع المستوى لفريق تنسيق وقف إطلاق النار على نطاق البلد، فقد استُبعدت المرأة بشكل كبير من المشاركة في أفرقة التفاوض^(٢٠). ومع ذلك، ينبغي الإشادة بمساهمة النساء على الصعيد التقني، وبالدور غير الرسمي الذي يُقمن به كمراقبات ومستشارات في توجيه الانتباه إلى شواغل المرأة. ويجب بذل مزيد من الجهود لترجمة الالتزامات إلى إجراءات ملموسة وتنفيذ تدابير استباقية تكفل المشاركة الكاملة للمرأة في المستقبل. وينبغي أن تشارك المرأة في اللجنة المشتركة للمراقبة المتوخى إنشاؤها على جميع المستويات، وكذلك في لجنة التحقيق والتحقق. وينبغي أيضاً ضمان مشاركة المرأة في عضوية الوفود أو رئاستها، وفي عضوية أيٍّ من فرق العمل أو

(١٩) قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩).

(٢٠) نو زيورا ساين، الأمانة العامة لاتحاد كارين الوطني.

اللجان الفنية التي سيتم تشكيلها. ويمكن النظر في تحديد حصص طوعية للمرأة في هذا الصدد. وينبغي أن يتناول الحوار السياسي، على وجه التحديد، قضايا حقوق المرأة وأن يتضمن منظورا جنسانيا. وهناك ضرورة لاستحداث آليات رسمية للتشاور مع منظمات المجتمع المدني النسائية.

واو - الحق في التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٥٩ - وترحب المقررة الخاصة بتوقيع الحكومة على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تموز/يوليه ٢٠١٥، وتأمل أن يتم التصديق عليه على وجه السرعة. وتلاحظ اتخاذ مختلف التدابير الكفيلة بإتاحة التعليم بتكلفة ميسورة، بما في ذلك إلغاء الرسوم المدرسية والرسوم الدراسية في المراحل الابتدائية والمتوسطة والثانوية. وترحب أيضا بتطبيق الحد الأدنى الإلزامي للأجور، الذي دخل حيز النفاذ في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. غير أنها تلاحظ وجود تقارير تفيد بتسريح أكثر من ١٠٠٠ عامل من عمال المصانع في مجال صناعة الملابس نتيجة لذلك.

٦٠ - يمثل تعداد السكان في عام ٢٠١٤، وهو الأول من نوعه منذ عدة عقود في ميانمار، إنجازا هاما. وتلاحظ المقررة الخاصة إمكانية أن تساعد النتائج الرئيسية، التي صدرت في أيار/مايو ٢٠١٥، في استهداف مبادرات التنمية المجدية وفي معالجة أوجه التفاوت بين المناطق. غير أنها تعرب عن أسفها لأن أكثر من مليون شخص، معظمهم من الروهينغيا من ولاية راخين، لم يتم إدراجهم في تعداد السكان. ولن تصدر بيانات إضافية تتعلق بالأصل العرقي أو الديانة إلا في أوائل عام ٢٠١٦.

٦١ - ولا تزال المقررة الخاصة تتلقى تقارير عن عمليات الإخلاء القسري والاستيلاء على الأراضي ومصادرة الأراضي التي تقوم بها الجهات الفاعلة العسكرية والخاصة، من أجل مشاريع التنمية الواسعة النطاق، وما يسمى "مناطق الفنادق"، والتعدين، وغير ذلك من الصناعات الاستخراجية المتعلقة بالموارد الطبيعية. ويوجد القليل من المشاورات، أو لا توجد مشاورات على الإطلاق، مع المجتمعات المحلية والأفراد المتأثرين، وفي كثير من الأحيان لا توجد تعويضات ممنوحة. وما زالت ترى أن المسائل المتعلقة بالأراضي ستشكل إحدى التحديات الرئيسية التي ستواجهها ميانمار بعد الانتخابات.

٦٢ - وتلاحظ المقررة الخاصة الجهود التي تبذلها مختلف اللجان الحكومية البرلمانية للتحقيق في الشكاوى المتصلة بالأراضي وإعادة الأراضي المصادرة. غير أن التقدم المحرز كان بطيئا، وخصوصا بالنظر إلى الطابع المعقد والمجزأ للإطار القانوني للمسائل المتعلقة بالأراضي. وقد

أبرزت المقررة الخاصة في وقت سابق كيف تمنح القوانين القائمة، بما فيها قانون حيازة الأراضي المستعمرة، وقانون الأراضي الزراعية لعام ٢٠١٢، وقانون الأراضي الشاغرة والبور والبكر، سلطة تقديرية للحكومة في مصادرة الأراضي لإقامة المشاريع التي تُعتبر أنها تصب في المصلحة الوطنية. ويثير هذا الإطار المشاكل بصفة خاصة، لأن العديد من مستخدمي الأراضي لا يملكون سندات ملكية رسمية للأراضي، ولا يزال الاستخدام العرفي للأراضي والموارد التي يديرها المجتمع المحلي غير معترف بهما. وترحب المقررة الخاصة بتوسيع نطاق عملية التشاور بشأن مسودة السياسات الوطنية لاستخدام الأراضي، فضلا عن المقترحات الرامية إلى تعزيز الحيازة للفئات المهمشة والضعيفة، والإقرار بالحقوق العرفية المتصلة بالأراضي. وبمجرد اعتماد سياسات استخدام الأراضي، سيتم الاسترشاد بها في صياغة قانون شامل للأراضي. وتعرب عن أملها في القيام بعملية، في إطار مماثل من التشاور والشفافية، بشأن جميع التغييرات المدخلة على التشريعات المتعلقة بالأراضي والتي ستكون ضرورية لكي تتماشى مع السياسات الجديدة.

٦٣ - ونظرا للأثر المترتب على المشاريع الواسعة النطاق في المجتمعات المحلية في جميع أنحاء البلد، ينبغي الاضطلاع بعمليات تقييم مستمرة للآثار البيئية والاجتماعية، على نحو يتسم بالشفافية ويقوم على مراعاة الحقوق، وذلك بالتشاور مع كل الجماعات التي ستطالها تلك الآثار وبمشاركتها بصورة مُجدية. وينبغي أن تشير الإجراءات والمبادئ التوجيهية المرتبطة المتعلقة بتقييم الآثار البيئية صراحةً إلى معايير حقوق الإنسان وأن تتطلب عمليات تقييم لمعالجة الآثار المترتبة على هذه المشاريع في ممارسة الحقوق. وينبغي للحكومة أن تنظر في فرض وقف اختياري على المشاريع الكبيرة (على غرار القرار المتعلق بمشروع سد ملتقى النهرين لعام ٢٠١١) التي يمكن أن تؤثر سلبا على حقوق الإنسان والتي كانت هناك احتجاجات ومظاهرات بشأنها. وتشمل هذه المشاريع السدود المثيرة للجدل في نهر سالوين. وسوف يتيح ذلك للحكومة الحصول على المشورة الدولية وإجراء استعراض لهذه المشاريع في ضوء المعايير الدولية.

٦٤ - وتكرر المقررة الخاصة تأكيد الحاجة إلى اتباع نهج يقوم على الحقوق ويركز على السكان لضمان التنمية المستدامة. كما يجب أن تكون التنمية شفافة. وتلاحظ المقررة الخاصة أن ميانمار تقوم حاليا، بوصفها البلد "المرشح" لمبادرة شفافية الصناعات الاستخراجية، بإعداد تقريرها الأول المقرر تقديمه في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦. وتعرب عن أملها أن تنفذ ميانمار المعايير بدقة وبصورة شاملة في جميع الصناعات الاستخراجية، بما في ذلك قطاع

التعدين. وينبغي لهذا الأمر أن يعزز الشفافية وأن يحسن إدارة النفط والغاز والموارد المعدنية لما فيه منفعة جميع سكان ميانمار.

٦٥ - وتتحمل الشركات الخاصة مسؤولية عدم التسبب في انتهاكات حقوق الإنسان أو الإسهام في حدوثها. وتكتسي هذه المسؤولية أهمية خاصة بالنظر إلى نمو الاستثمار الأجنبي. وبالتالي، تذكّر المقررة الخاصة جميع المستثمرين ومؤسسات الأعمال في ميانمار بمسؤولياتهم الواردة في المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وتشجعهم على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان فعالية تنفيذها. كما تشجع المستثمرين ومؤسسات الأعمال على التقيد بجميع المعايير الطوعية الأخرى ذات الصلة، من قبيل المبادئ التوجيهية الطوعية لمنظمة الأغذية والزراعة في الأمم المتحدة بشأن الإدارة المسؤولة للحيازة. وتشجع المقررة الخاصة أيضا تطبيق مبادئ التقاعد المسؤول، وهي مجموعة فرعية من المبادئ في إطار المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، عند التفاوض بشأن العقود المبرمة بين الدولة والمستثمر. ويضمن ذلك فعالية التخفيف من حدة المخاطر المتصلة بحقوق الإنسان والناشئة عن مشاريع الاستثمارات الواسعة النطاق والتصدي لها. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يتضمن مشروع قانون الاستثمار، الذي لا يزال معلقا في البرلمان، شرطا بالنسبة إلى المستثمرين لاستحداث آليات فعالة للتظلم على الصعيد التشغيلي أو المشاركة فيها، والتعاون مع إجراءات التظلم الأخرى ذات الصلة بما يتسق مع الإجراءات الدولية. وينبغي إدراج أحكام تسمح بدرجة كافية من المرونة لكي يتسنى للحكومة وضع سياسات تهدف إلى حماية الحقوق الفردية. وتشجع المقررة الخاصة أيضا الحكومة على وضع خطة عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان بعد إجراء مشاورات مع الإدارات الحكومية المعنية والمجتمع المدني والقطاع الخاص.

٦٦ - ولا تزال المقررة الخاصة تشعر بالقلق إزاء التقارير التي تفيد باستمرار أعمال التخويف والمضايقة والاعتقالات في حق المزارعين والنشطاء في مجال الحقوق المتصلة بالأراضي. وتشير الاعتقالات التي تمت مؤخرا إلى استخدام مجموعة متنوعة من الاتهامات ضد المتظاهرين والناشطين في مجال الحقوق المتصلة بالأراضي. ويشمل ذلك إلقاء القبض على ٢٧ شخصا في ولاية كارين في حزيران/يونيه ٢٠١٥. بموجب المادة ٤٣ (أ) من قانون الغابات لإقامة أكواخ على أراضي ادعوا ملكيتهم لها؛ وإلقاء القبض على الناشطة سو سو نواي في تموز/يوليه. بموجب اتهامات بانتهاك حرمة المكان نتيجة الإبلاغ عن اجتماعها مع المزارعين الذين نظموا احتجاجا ضد مصادرة القوات العسكرية للأراضي في منطقة باغو؛

واعتقال الناشط سو مونغ غيي في آب/أغسطس بموجب قانون الجمعيات غير القانونية، نتيجة ادعاء مساعدته شخصا ما ينتمي لجماعة مسلحة.

٦٧ - ومما يثير القلق أيضا التقارير التي تفيد الاستخدام المفرط للقوة من جانب قوات الأمن ضد المتظاهرين بشكل سلمي، مثل قمع احتجاجات منجم النحاس في ليتباداونغ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، مما أسفر عن مقتل شخص واحد وإصابة العديد من الأشخاص. وتلاحظ المقررة الخاصة مع القلق أيضا استخدام القوة لتفريق مواقع المحتجين من مجتمع ميشاوانغان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وشباط/فبراير ٢٠١٥. وكانت المجموعة تطالب بإعادة الأراضي التي يُزعم مصادرة القوات العسكرية لها في تسعينات القرن الماضي. ولا يزال هناك ١٤ فردًا، قيد الاستئناف حاليا، يواجهون اتهامات بموجب المادة ١٨ من قانون التجمع السلمي والمادة ٦٨ من قانون البلديات.

زاي- الإصلاح الدستوري والتشريعي

٦٨ - وشددت المقررة الخاصة في السابق على الحاجة إلى إصلاح أحكام الدستور التي لا تتفق مع المعايير الدولية (انظر [A/HRC/28/72](#) و [A/69/398](#)). ومما يثير القلق بشكل خاص الأحكام التي تحدد عملية تعديل للدستور ودور العسكريين وسلطتهم، ومعايير الأهلية لتولي المناصب العامة. وتكرر المقررة الخاصة أيضا تأكيد ضرورة تنقيح أحكام الفصل الثامن المتعلقة بالحقوق الأساسية، التي تتسم عدة حقوق، في ضوء صيغتها الحالية، بأنها مبهمه وتفرض عليها قيودا ذاتية (المواد ٣٥٤ و ٣٦٥ و ٣٧٦)، وتفرض واجبات مثيرة للمشاكل على الأفراد (المادة ٣٨٣)، وتحد من إمكانية انطباق كثير من الحقوق على المواطنين فقط (المواد ٣٥٤ و ٣٥٥ و ٣٥٧).

٦٩ - وفي أعقاب الحملات العامة التي انطلقت، والجهود التي بذلتها اللجنة البرلمانية المعنية بالإصلاح الدستوري والمكونة من ٢١ عضوا، رُفضت في نهاية المطاف، عن طريق التصويت، خمس تعديلات مقترحة قُدمت إلى البرلمان في شهر حزيران/يونيه ٢٠١٥. وشملت هذه التعديلات تغييرا مقترحا للمادة ٤٣٦ يهدف إلى خفض النسبة المئوية للبرلمانيين المطلوبين لإقرار تعديل دستوري من ٧٥ إلى ٧٠ في المائة، وآخر للمادة ٥٩ (و) المتعلقة بعدم الأهلية للترشح لمنصب الرئيس للأفراد الذين لديهم أزواج وأطفال يحملون جنسية أجنبية. واعتمد تعديل واحد فقط للمادة ٥٩ (د)، بالاستعاضة عن كلمة "العسكري" بكلمة "الدفاع" بين مجالات المعرفة المطلوبة للمرشحين للرئاسة. وسيُجرى استفتاء بشأن هذا التعديل بعد الانتخابات.

٧٠ - وترحب المقررة الخاصة بمواصلة عملية الإصلاح التشريعي، بما في ذلك الخطوات التي اتخذتها الحكومة لمراجعة وتعديل بعض القوانين التي لا تستوفي المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وتؤكد ضرورة أن يتسق أي قانون يجري تنقيحه أو أي مشروع قانون يُعرض على البرلمان حالياً مع التزامات ميثاقار الدولية في مجال حقوق الإنسان بصورة كاملة. كما تدعو الحكومة والبرلمان إلى ممارسة أقصى درجات الحرص لدى اعتماد القوانين الجديدة التي لها تأثير خطير في حقوق الإنسان، مثل مشروع قانون السجون ومشروع منع العنف ضد المرأة على الصعيد الوطني، وهما قيد النظر حالياً.

٧١ - وفي الوقت نفسه، تلاحظ المقررة الخاصة استمرار المخاوف من أن تظل العملية التشريعية غامضة، وألا تتيح التشاور والنقاش على نحو منهجي ومتسق مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المجتمع المدني. وأعرب بعض المحاورين عن القلق أيضاً من أن مشاريع القوانين التي أجريت حولها مشاورات مكثفة قد قُدمت إلى البرلمان بعد إلغاء أحكام أساسية والصيغة المقترحة. وبالتالي، فإن بعض القوانين المنقحة لا تزال غير مستوفية حتى للمعايير الدولية، بينما هناك قوانين أخرى سُنّت مؤخراً، ولا سيما مجموعة القوانين الأربعة "حماية العرق والمعتقد" المذكورة في الفقرة ٧٦ أدناه، تنتهك بوضوح التزامات ميثاقار في مجال حقوق الإنسان. ويمثل ذلك انتهاكاً كبيراً في عملية الإصلاح التشريعي.

٧٢ - وتدرك المقررة الخاصة الجهود التي تبذلها الحكومة من أجل استكمال التشريعات المتصلة بوسائل الإعلام. وتشمل القوانين التي سنت مؤخراً قانون وسائل الإعلام الإخبارية لعام ٢٠١٤، وقانون تسجيل دور الطباعة والنشر لعام ٢٠١٤ والقانون الصادر مؤخراً المتعلق ببيت الإذاعة والتلفزيون لعام ٢٠١٥ (قانون البث الإذاعي). وعلى الرغم من أن تلك القوانين تشكل تحسناً، فإنها لا تزال تنطوي على إشكاليات في أحكامها. فعلى سبيل المثال، لا يكفي قانون البث الجديد لحماية استقلال المجلس الوطني للبث الإذاعي الذي يُعيّن أعضاؤه ويمكن للرئيس أن يستبعدهم، ولا يتضمن هذا القانون شرطاً لتعليل رفض منح ترخيص.

٧٣ - وتشثني المقررة الخاصة على الجهود التي تبذلها الحكومة من أجل استعراض قانون الطفل (١٩٩٣)، وتشدد على أهمية الامتثال لاتفاقية حقوق الطفل، وميثاقار طرف فيها. وتكرر التأكيد على أهمية تنفيذ الملاحظات الختامية التي أبدتها اللجنة المعنية بحقوق الطفل في عام ٢٠١٢، وذلك من خلال وسائل عدة كتعديل تعريف الطفل ليشمل أي شخص دون سن الثامنة عشرة ورفع سن المسؤولية الجنائية من سن السابعة إلى مستوى مقبول دولياً^(٢١).

(٢١) CRCCMMR/CO/3-4.

وينبغي أيضا أن يجرم القانون المنقح بشدة تجنيد واستخدام الأطفال في القوات المسلحة والجماعات المسلحة.

٧٤ - وبالنظر إلى أن الإطار القانوني الحالي الذي ينظم السجون في ميانمار هو إطار قديم ويفتقر إلى الضمانات الأساسية، فإن المقررة الخاصة ترحب بالتزام الحكومة بإعداد مشروع قانون جديد للسجون. ويتضمن مشروع القانون، الذي قدم إلى البرلمان في تموز/يوليه ٢٠١٥، حظرا صريحا للتعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة. غير أن هناك عدة مجالات لا تزال دون المعايير الدولية لحقوق الإنسان، من قبيل قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات. ولمعالجة أوجه القصور هذه، ينبغي أن يشمل القانون، على سبيل المثال، أحكاما تقضي برصد الأوضاع في السجون؛ ووضع قيود واضحة على استخدام الحبس الانفرادي؛ وحظر استخدام الأغلال كوسيلة لتقييد الحركة؛ وتنقيح الأحكام المتعلقة باستخدام القوة من جانب مأموري السجون.

٧٥ - وتعمل الحكومة حاليا على وضع مشروع قانون وطني لمنع العنف ضد المرأة. وإذا ما امتثلت الحكومة في هذا القانون بالالتزامات المنوطة بها بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فسيمثل ذلك خطوة رئيسية في حماية حقوق المرأة في ميانمار. وفي هذا الصدد، تأسف المقررة الخاصة لوجود أحكام أعيد النظر فيها أو حذفت أثناء صياغتها. وهي تسلط الضوء على أهمية اعتماد تعريف عام للاغتصاب؛ بما يشمل تعريفا واضحا للجرائم الجنسية المشددة، وعلى نحو يتناول العنف الجنسي في حالات النزاع ويتيح للمرأة إمكانية الإبلاغ عن حالات العنف بحرية وبصورة مباشرة.

٧٦ - وتأسف المقررة الخاصة بشدة لاعتماد مجموعة من أربعة قوانين تشريعية في الفترة الفاصلة بين أيار/مايو و آب/أغسطس ٢٠١٥ تسعى إلى "حماية العرق والدين". وهذه القوانين، التي اتخذت بمبادرة من جماعات "٩٦٩" البوذية القومية المتطرفة ولجنة حماية العرق والدين (MaBaTha) تشكل انتهاكا للمبادئ الأساسية الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك المساواة وعدم التمييز. ومنذ تقديم هذه القوانين إلى البرلمان في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، أثارت المقررة الخاصة وغيرها من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، مرارا وتكرارا ما يساورهم من مخاوف بالغة إزاء الأثر التمييزي لهذه القوانين التي تتعلق بالتحول من دين إلى آخر، والسكان والرعاية الصحية الخاصة للمرأة البوذية، وقانون الزواج الخاص بالمرأة البوذية، وقانون الزواج الأحادي. ومع ذلك، فقد اعتمدت جميعها من البرلمان، ووقعها الرئيس، الذي قيل إنه وصف اعتمادها في فيديو نشر على الإنترنت بأنه إنجاز قيم.

وقد رفعت القضية الأولى بموجب قانون الزواج الأحادي ضد عامل بناء مسلم يعاشر امرأة بوذية. وقيل إن التهم وجهت إليه بعد أن قام أعضاء من لجنة حماية العرق والدين (MaBaTha) بالإبلاغ عن معاشرته لها معاشرة الأزواج. وفي حالة إدانته، سيحكم عليه بالسجن لمدة قد تصل إلى سبع سنوات. وهذه القوانين التي اعتمدت قبل بضعة أشهر من الانتخابات بغية بث الشقاق والتمييز لا تنتهك الالتزامات الدولية المنوطة بميانمار فحسب، وإنما قد تزيد أيضا من مخاطر التوتر الديني والطائفي.

ثالثا - الاستنتاجات

٧٧ - بعد أربع سنوات من الإصلاحات البعيدة الأثر التي حسنت بلا شك حالة حقوق الإنسان، فإنه لا يمكن التأكيد بالقدر الكافي على أهمية الانتخابات المقبلة لتحقيق الانتقال الديمقراطي في ميانمار. وستوضع مصداقية الانتخابات في الميزان في ضوء الأجواء المحيطة، ومدى مشاركة جميع القطاعات في ميانمار بحرية في العملية السياسية. فلا الحرمان من الحقوق الذي تتعرض له بعض الطوائف والجماعات، ولا سيما على أسس تمييزية، ولا تقويض حيز الديمقراطية الذي تواجه فيه الأصوات المستقلة والناقدة قيودا على ممارسة الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات بقادرين على الصمود أمام هذا الاختبار. وبدلا من ذلك، هناك أعراض واضحة تكشف عن أن التحديات الراهنة التي تواجه حقوق الإنسان لا تزال، للأسف، سائدة في ميانمار. وفي الفترة القصيرة المتبقية على موعد إجراء الانتخابات، ينبغي اتخاذ خطوات عاجلة لمعالجة هذه الشواغل الجدية إذا ما أريد للبلد مواصلة السير على طريق الإصلاح. وستحدد الفترة التي ستعقب هذه الانتخابات ملامح المستقبل في ميانمار. وعسى ألا تكون الفترة الانتقالية مصحوبة بعدم الاستقرار، وهو ما قد يخلق أجواء تسودها حالات التعدي على حقوق الإنسان وانتهاكها.

٧٨ - وتشجع المقررة الخاصة الحكومة على إعادة النظر في الحلول التي تلجأ إليها للرد على الأصوات المنتقدة والمستقلة. فالجهات الفاعلة في المجتمع المدني، والصحفيون والمواطنون العاديون الذين يمارسون حقهم في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات لا يمثلون أي تهديد. وخلافا لذلك، فإنه لا بد من تبني وتعزيز الدور الحيوي الذي يقومون به في الإسهام في إرساء ديمقراطية قوية ودعم مقومات استمرارها.

٧٩ - ويجب أن يواصل المجتمع الدولي تعاونه البناء والنقدي. ويجب أن يواصل مساءلة ميانمار بشأن التزاماتها وواجباتها المنوطة بها في مجال حقوق الإنسان. ويجب أن يدعم المجتمع الدولي الحكومة، بعدة سبل منها إقامة حوار بشأن السياسة العامة وتزويدها بالمساعدة التقنية

لإجراء إصلاحات أخرى. وسيشكل الاستعراض الدوري الشامل المقبل بشأن ميانمار المقرر إجراؤه في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ فرصة هامة لتعزيز المشاركة والتعاون بشأن حقوق الإنسان بين الحكومة والمجتمع الدولي.

رابعاً - التوصيات

٨٠ - لكفالة إجراء انتخابات ديمقراطية حرة ونزيهة وشفافة حقاً وتتسق مع المعايير الدولية، ينبغي للحكومة أن تقوم بما يلي:

(أ) الشروع فوراً في إيجاد حلول للسماح لجميع المقيمين بصفة اعتيادية في ميانمار، ولا سيما الحاملين السابقين لبطاقات تسجيل مؤقتة من مشردين داخلياً ولاجئين وعمال مهاجرين، بالمشاركة في العملية السياسية وفي التصويت؛

(ب) القيام فوراً، من خلال لجنة انتخابات الاتحاد، بإرساء عملية إجراء استعراض مستقل وشامل بشأن ما إذا كان جميع المرشحين يستوفون الشروط اللازمة؛

(ج) كفالة الاحترام الكامل للحق في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات، والتخفيف من حدة الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، فضلاً عن العقوبات غير المتناسبة ضد الأشخاص الذين يمارسون هذه الحقوق؛

(د) إطلاق سراح جميع السجناء السياسيين، بمن فيهم المتظاهرون السلميون الذين أدينوا بموجب قانون التجمع السلمي والمسيرات السلمية وقانون العقوبات، فضلاً عن الصحفيين المدانين بموجب القوانين القديمة المتعلقة بالتشهير والتعدي على الحرمه والأمن الوطني؛

(هـ) التحقيق على وجه السرعة في أي تهديدات أو أعمال تخويف ومضايقة ضد وسائل الإعلام والجهات الفاعلية في المجتمع المدني، والتصدي لها؛

(و) إعادة الضحايا المهاجرين إلى أوطانهم وإعادة إدماجهم؛ وكفالة ألا يستخدم الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين القوة المفرطة أو غير المتناسبة عند التعامل مع مسيرات الاحتجاج؛

(ز) القيام فوراً بكفالة التحقيق الفوري والتزيه في الحالات المحتملة للاستخدام للقوة المفرطة أو غير المتناسبة؛

(ح) اتخاذ خطوات عاجلة للتصدي للشعور القومي المتطرف في البلد، واتخاذ إجراءات فورية للتصدي لجميع حالات خطاب الكراهية والتحريض على الكراهية والعنف.

٨١ - وعلى نطاق أعم، ينبغي للحكومة أن تقوم بما يلي:

(أ) تسوية مركز المواطنة بالنسبة للمقيمين بصفة اعتيادية في ميانمار، بمن فيهم الحاملون السابقون لبطاقات تسجيل مؤقتة، وكفالة تكافؤ فرص حصولهم على الجنسية من خلال عملية غير تمييزية؛

(ب) تعديل قانون الجنسية الصادر في عام ١٩٨٢ بما يجعله متسقا مع المعايير الدولية. والقيام، على وجه الخصوص، بحذف أي أحكام تنص على منح الجنسية على أساس الأصل الإثني أو العرقي؛

(ج) استعراض ومواصلة تنقيح قانون التجمع السلمي والمسيرات السلمية وأحكام قانون العقوبات المطبقة على ممارسة الحق في التعبير، والتجمع، وتكوين الجمعيات، بما في ذلك المواد ١٤٣، و ١٤٥، و ١٤٦، و ١٤٧، و ٣٣٢، و ٥٠٥ (ب)؛

(د) استعراض وتعديل قانون الرعاية الصحية لتنظيم السكان، وقانون الزواج الخاص بالمرأة البوذية، وقانون الزواج الأحادي، وقانون تغيير الديانة لضمان امتثالها للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وريثما يتم ذلك، توفير ضمانات ضد أي آثار تمييزية في تنفيذ القوانين الجديدة؛

(هـ) كفالة قدر أكبر من مشاركة المجتمع المدني والجهات المعنية صاحبة المصلحة في الإصلاح التشريعي، بما في ذلك من خلال عمليات تشاورية شاملة؛ ووضع المزيد من التدابير لزيادة الوعي بمشاريع القوانين والقوانين الجديدة؛

(و) إعادة الضحايا المهاجرين إلى أوطانهم وإعادة إدماجهم؛ ووضع تدابير شاملة للتصدي للأسباب الجذرية للتمييز ضد الأقليات العرقية والدينية، فضلا عن التوترات الطائفية والعنف، عن طريق وسائل مثل الحوار بين الأديان وتدابير بناء الثقة.

٨٢ - وفي ما يتعلق بولاية راخين، ينبغي للحكومة القيام بما يلي:

(أ) احترام الحق في تحديد الهوية وفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك عملية التحقق من الجنسية؛

- (ب) كفالة الوصول إلى خدمات الصحة والتعليم وغيرها من الخدمات الأساسية لجميع الأشخاص المشردين دون تمييز؛
- (ج) رفع القيود المفروضة على حرية التنقل؛
- (د) رفع القيود على السفر التي تحول دون التحاق الطلاب من طائفة الروهينغيا بالجامعة؛
- (هـ) استعراض وتنقيح جميع الأوامر والتعليمات وغيرها من السياسات والممارسات التمييزية في القانون والممارسة؛
- (و) التصدي لتحديات التنمية الاجتماعية والاقتصادية الطويلة الأمد، وذلك من خلال نهج قائم على حقوق الإنسان، مع ضمان مشاركة المجتمعات المحلية المتضررة.
- ٨٣ - وفيما يتعلق بالتمييز ضد الأقليات، ينبغي للحكومة القيام بما يلي:
- (أ) في المناطق المتضررة بالتراعات، ضمان التزام جميع الأطراف بالقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، وكفالة حماية المدنيين؛
- (ب) كفالة وصول الأمم المتحدة وشركائها بصورة منتظمة ومستقلة ويمكن التنبؤ بها إلى جميع المحتاجين إلى المساعدة الإنسانية؛
- (ج) وضع حد لجميع حالات التجنيد للأطفال في القوات المسلحة من خلال تعزيز إجراءات تجنيد جميع أفراد القوات المسلحة وآليات التحقق من أعمارهم والرصد والمراقبة المستقلين. والإفراج عن جميع الأطفال الموجودين حالياً في القوات المسلحة والجماعات المسلحة، والتعجيل بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة،
- (د) كفالة إجراء تحقيقات عاجلة ومستقلة ونزيهة في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكب في مناطق النزاع، ومحاكمة جميع الجناة ومعاقبتهم؛
- (هـ) كفالة عدم معاقبة أصحاب الشكاوى أو تهديدتهم باتخاذ إجراءات قانونية ضدهم لقيامهم بتقديم شكاواهم وطلب الانتصاف من انتهاكات ارتكبتها القوات العسكرية ضدهم؛
- (و) كفالة التشاور التام مع المجتمعات المحلية المتضررة والمجتمع المدني، والمرأة، وكذلك كفالة مشاركتهم الكاملة في عملية السلام، بما في ذلك في آليات التنفيذ والرصد، وفي أي حوار سياسي في المستقبل.

٨٤ - ولضمان تحقيق شكل من أشكال التنمية المستدامة القائمة على الحقوق والتي يكون محورها الإنسان، وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ينبغي للحكومة القيام بما يلي:

(أ) كفالة أن تجرى في جميع الحالات تقييمات الآثار البيئية والاجتماعية للمشاريع الإنمائية الواسعة النطاق وأن ينفذ ما يرد بها من توصيات، وأن تتاح للجمهور جميع المعلومات ذات الصلة؛

(ب) إجراء مزيد من الإصلاحات في التشريعات والأطر المؤسسية التي تحكم استخدام الأراضي وإدارتها، وإدارة الموارد وتقاسم منافعها، وحياسة الأراضي، وفقاً للمعايير الدولية.

(ج) المبادرة بكفالة إجراء مشاورات حقيقية وشاملة للجميع بشأن استغلال الأراضي لأغراض البناء والنظر على النحو الواجب في التعليقات الواردة؛

(د) النظر في وضع خطة عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وإشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص في عملية تشاور شفافة؛

(هـ) ضمان ألا يتعرض الأشخاص الذين يحتجون على مصادرة الأراضي والمشاريع الإنمائية للترهيب والاعتقال التعسفي، والاستخدام المفرط للقوة من جانب الشرطة.

٨٥ - وفي ما يتعلق بالتعاون الدولي، ينبغي للحكومة القيام بما يلي:

(أ) مواصلة المشاركة بصورة بناءة مع النظام الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك في الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل؛

(ب) التعجيل بإنشاء مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في ميانمار بولاية كاملة.